

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ١٤٥٣ لسنة ٢٠١٤

وزير العدل

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٥ وتعديلاته :

وعلى قانون المرافعات المدنية والتجارية رقم ١٣ لسنة ١٩٦٨ وتعديلاته :

وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته :

وعلى كتاب السيد المستشار رئيس محكمة بنيها الابتدائية المؤرخ ٢٠١٤/٢/٢٧ :

وبناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون إدارة المحاكم :

قرر :

(المادة الأولى)

نقل مقر انعقاد جلسات القضايا أرقام (٧٨٨، ٢٠١٤، ٦٨٠٧) لسنة ٢٠١٣،
 ٧٩٤٦ لسنة ٢٠١٣، ٦١٤، ٢٠١٤) إداري مركز بنيها والمعاد قيدها
 بأرقام (٥٠٤٢، ٢٠١٤٥٠٤٥، ٢٠١٤٥٠٤١، ٢٠١٤٥٠٦٦، ٢٠١٤) جنح
 مركز بنيها والمحدد لها جلسة ٢٠١٤/٣/١١ إلى محكمة كفر شكر الجزئية
 بدلاً من مقرها الحالي .

(المادة الثانية)

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار بالواقع المصرية، ويُعمل به اعتباراً من يوم الثلاثاء الموافق ٢٠١٤/٣/١١

صدر في ٢٠١٤/٣/٢

وزير العدل

المستشار / نمير عبد المنعم عثمان